

Distr.: General
27 July 2001



الدورة الخامسة والخمسون
البند ١٥٣ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/55/534/Add.2)]

٢٧١/٥٥ - حساب الدعم لعمليات حفظ السلام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٥٨/٤٥ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩١، و٢١٨/٤٧ ألسف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و٢٢٦/٤٨ ألسف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و٢٢٦/٤٨ باء المؤرخ ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، و٢٢٦/٤٨ جيم المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤، و٢٥٠/٤٩ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، و١١/٥٠ المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، و٢٢١/٥٠ ألسف المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، و٢٢١/٥٠ باء المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦، و٢٢٦/٥١ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، و٢٣٩/٥١ ألسف المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧، و٢٣٩/٥١ باء المؤرخ ٢٤٣/٥١ المؤرخين ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، و٢٢٠/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و٢٣٤/٥٢ المؤرخين ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨، و١٢/٥٣ ألسف المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، و٢٠٨/٥٣ باء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و١٢/٥٣ باء المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩، و٢٤٣/٥٤ ألسف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و٢٤٣/٥٤ باء المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، و٢٣٨/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وإلى مقرراتها ٤٨٩/٤٨ المؤرخ ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤، و٤٦٩/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و٤٧٣/٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الأداء المالي لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠^(١) وفي تقريره عن ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٣٠

حزيران/يونيه ٢٠٠٢^(٢) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٣)،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة مواصلة تحسين الإدارة التنظيمية والمالية لعمليات حفظ السلام،

وإذ تقر بالحاجة إلى توفير دعم كاف خلال جميع مراحل عمليات حفظ السلام، بما في ذلك مرحلتا التصفية والإنهاء،

(١) A/55/861.

(٢) A/55/862.

(٣) A/55/882.

- ١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن الأداء المالي لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠^(١) وفي تقريره عن ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢^(٢)؛
- ٢ - **تقر** بأهمية أن تكون الأمم المتحدة قادرة على الاستجابة، وعلى النشر السريع لعمليات حفظ السلام، بمجرد اعتماد الولاية التي يقررها مجلس الأمن؛
- ٣ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها على الوجه التام؛
- ٤ - **تؤكد** على الحاجة إلى تقديم التمويل الكافي لدعم عمليات حفظ السلام؛
- ٥ - **تؤكد مجدداً** أن نفقات المنظمة، بما في ذلك نفقات دعم عمليات حفظ السلام، هي نفقات تتحملها الدول الأعضاء، وأن على الأمين العام، تحقيقاً لذلك، أن يطلب التمويل الكافي للحفاظ على قدرة إدارة عمليات حفظ السلام في الأمانة العامة؛
- ٦ - **تقرر** الإبقاء في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ على آلية تمويل حساب الدعم المستخدمة في الفترة الحالية، من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١، على النحو الذي وافقت عليه في الفقرة ٣ من قرارها ٢٢١/٥٠ بء؛
- ٧ - **تقرر أيضاً** الإبقاء على الخمسمائة وإثنتين وستين وظيفة مؤقتة الممولة من حساب الدعم؛
- ٨ - **تؤكد من جديد** ضرورة أن يكفل الأمين العام أن تكون السلطة المفوضة لإدارة عمليات حفظ السلام والبعثات الميدانية متمشية على نحو دقيق مع القرارات والمقررات ذات الصلة، ومع القواعد والإجراءات التي حددها الجمعية العامة في هذا الصدد؛
- ٩ - **تلاحظ** عزم الأمين العام تقديم الاحتياجات المنقحة من الموارد لحساب الدعم قبل افتتاح الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة؛
- ١٠ - **تلاحظ مع التقدير** عزم الأمين العام إدخال تغييرات على شكل تقديم وثيقة ميزانية حساب الدعم، تمسها مع قرار الجمعية العامة ٢٣١/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن الميزنة على أساس النتائج، وفق ما جاء في الفقرة ١٢ من تقرير اللجنة الاستشارية؛
- ١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل تقديم عرض متنسق ومتوازن لمقترحات جميع الإدارات؛
- ١٢ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام العمل، على سبيل الاستعجال، من أجل الوفاء بالحاجة إلى تبسيط الإجراءات المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات، بما فيها تجهيز المطالبات ومذكرات التفاهم، وتعزيز دائرة الإدارة المالية والدعم المالي في ميدان تجهيز المطالبات، وتقديم مقترحات محددة للإصلاح إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين لمعالجة الشواغل المشار إليها في الفقرة ١٥ من تقرير اللجنة الاستشارية على نحو ملائم؛

١٣ - **تقرر** تحديد سلطة الالتزام بمبلغ ٦٠٠ ٥٠١ دولار من دولارات الولايات المتحدة التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٤٣/٥٤ ألف؛

١٤ - **توافق** على احتياجات حساب الدعم من الوظائف ومن غير الوظائف بمبلغ إجماليه ٥٠٠ ٦٤٥ ٧٣ دولار (صافيته ٨٠٠ ٣٦١ ٦٤ دولار) للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢؛

١٥ - **تقرر** أن تستعمل الرصيد غير المرتبط به البالغ ٩٠٠ ٣٠٠ ١ دولار للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، بما في ذلك الإيرادات المتنوعة والمتأتية من الفوائد البالغة ٢٧٣ ٠٠٠ دولار، وأن توزع تناسيباً الرصيد البالغ إجماليه ٢٠٠ ٨٤٦ ٧٥ دولار (صافيته ٥٠٠ ٥٦٢ ٦٦ دولار) فيما بين كل من ميزانيات عمليات حفظ السلام الجارية من أجل تأمين الموارد اللازمة لحساب الدعم في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

الجلسة العامة ١٠٣

١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١